العهد العلمي او الكمال ويراد بالحجة خصوصية القياس بقرينة المقام
وحجة الحجة النقلية بانها يعوق عنها في الاصول والحجة من حيث
هي قسمان احدهما حجة نقلية وهي ما يتوقف شيء من مقدماتها على النقل
العربية او البعثة على النقل عن صادق من كتاب او سنة كقولنا النكاح سنة
اليه وكل مندوب اليه يثاب فاعله والزنى منهي عنه وكل منهي عنه
يأثم فاعله مثلا والاخرى حجة عقلية وهي ما لا تكون كذلك كقولنا
العالم متغير وكل متغير حادث وكل حادث له صانع وكل صانع فهو
موجود هو قديم باق مخالف للحوادث قائم بنفسه عليم قدير مريد
والعالم له صانع هذا او واجد وكل ذلك لا يتوقف على نقل ومن ثلث
القسمة بزيادة المركبة منهما فسر النقلية بما يكون جميع مقدماتها
القريبة نقلية والمركبة بما يكون بعض مقدماتها القريبة نقليا وبعض
عقليا ومذهب المصنف انكار ذلك القسم الاول وهو كما قال الابهري
وغيره مخالف لما قالوه يتبين بما سنوضح تفسيره وكلام المصنف
ظاهر في عدم التثليث اقسام هذه الحجة العقلية من حيث مادتها
خمسة جليلة اولها خطابية وعرفها الشيخ في الشفاء بانها حجة
تتكلف الاقناع الممكن في كل واحد من الامور المفردة قال وقولنا
الاقناع الممكن هو تفسير للجعل الذي تتكلفه ومعناه ما يمكن من الاقناع
ولا يلتفت الى تفسيره اخر وقولنا في كل واحد من الامور المفردة معناه
في اي جزئي من الجزئيات كلها وتكلف الاقناع الممكن فصل بين الخطابة
والبرهان والجدل والسفسطة يشير لغاية الخطابة انتهى باختصار
وتتالف من القضايا المقبولة الماخوذة ممن يعتقد فيه بسبب سماوي
او غيره كالانبياء والاولياء والعلماء والحكماء والمظنونات الماخوذة

من حيث ان الحكم فيها بالطرف الراجح كقولنا هذا يدور بالليل بسلاح وكل
من يدور بالليل بالسلاح فهو لص وما يورثها ترغيب السامعين بما ينفعهم
في امور دينهم ودنياهم وعما يضرهم في ذلك وثانيها الشعر وعرفه
الشيخ بانه كلام مخيل مؤلف من اقوال موزونة متساوية وعند العرب
قال ولا نظر للمنطقي في شيء من ذلك يعني الوزن وما بعده الا في كونه
كاملا لا على حجة واحد بل على تخييل فقط ولذلك اخذوا في تعقيب الالفاظ
وجعلوا ايضا نغم الانشاء مضاهية لجزء جزء من الغرض ثم وكانت اليونانيون
تزوج الشعر بالنغم الطبيعية والالحان الموسيقاوية ويتالف من الاقوال
المتخيلة المؤثرة في النفس ميلا الى الشيء او عنه سواء كانت الاقوال
صادقة ام لا كما يقال ان العسل مرة متهوعة فيرغب عنه النفس وفي
الخمر انها ياقوتة سيالة فيرغب النفس في شربها والغرض منها انفعال
النفس بالقبض او البسط او نحوهما حتى يصير ذلك مبدا فعل او ترك او رضى
او سخط ولذلك ترى الاشعار في بعض الاماكن كالاستعطاف مفيدا ما لا
يفيد غيرها فيه لان النفس للتخييل اطوع منها للتصديق بشهادة الوجدان
وثالثها البرهان وعرفه الشيخ كغيره بانه قياس مؤلف من اليقينيات لانتاج
يقيني وسياتي بيان اليقينيات التي يتالف منها ما هي ورابعها الجدل
وهو قياس مؤلف من اقوال مشهورة او مسلمة عند الخصم لاقناع قاصر
عن ادراك البرهان او الزام خصم والجامه والمشهورات قضايا يعتقد تطابقها لاراء
الكل عليها كحسن الصدق والتابع او الاكثر كوحدة الاله او طائفة
مخصوصة كرؤية الباري في الاخرة وقد تكون بينة من حيث انها يقينية
بل من حيث انها مشهورة والمسلمات قضايا تسلم من الخصم ليبنى عليها
الكلام كتسليم الفقهاء حجة القياس والاستصحاب مثلا والغرض من الجدل

Copyright © King Saud University
Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1